

## أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية عهد الملك عبد الله الثاني ابن الحسين 1999 – 2015

يوسف سلامة المسيعدين، وليد عبد الهادي العويمر\*

### ملخص

تهدف الدراسة التعرف إلى أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني ابن الحسين 1999-2015، وذلك من خلال خطابات العرش السامية، وكتب التكليف السامي، لمعرفة مدى إسهامها في وضع القوانين والأنظمة والتشريعات، التي تدفع باتجاه تحسين واقع المرأة السياسي، كما تهدف الدراسة التعرف إلى مدى استجابة الملك لمطالب القطاع النسائي، وعلى أهم المواقع والمناصب التي تولتها المرأة في عهده. وعلى الرغم من تحسن الواقع السياسي للمرأة الأردنية في عهد الملك، إلا أن هناك بعض الجوانب التي لم تتحقق. لذا توصي الدراسة بمجموعة من التوصيات من أهمها: إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في التشريعات الأردنية، والتقيد بالمواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بالمرأة، واعتماد مبدأ النزاهة والعدالة والشفافية وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، والوقوف على أهم الصعوبات التي تحول دون تحسين واقع المرأة السياسي، وزيادة الوعي المجتمعي بأهمية الدور السياسي للمرأة الأردنية، وتنسيق جهود الفعاليات النسائية لعكس صورة إيجابية للمرأة أمام الملك.

الكلمات الدالة: خطاب العرش، كتاب التكليف، الواقع السياسي، المرأة.

### المقدمة

للمرأة دور متميز ومكانة سامية في تطور المجتمعات الإنسانية، وقد أثبتت الوقائع والأحداث التاريخية أن رقي الأمم وتطورها يأتي من خلال المكانة التي توليها لأبنائها بشكل عام وللمرأة بشكل خاص. ويعد الأردن من أوائل دول العالم التي أقرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أعطى الحق لكل شخص رجل أم امرأة في التمتع بحرية الرأي والتعبير، ومن أوائل الدول الموقعة على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يقضي بمساواة الرجال والنساء بهذا الخصوص، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حيث يمكن اعتبار ذلك رديفاً قوياً لتنامي حقوق النساء الأردنيات، وخطوة على طريق تمكينهن من المشاركة في الحياة السياسية، بالإضافة إلى أن تمكين المرأة في مختلف القوانين، لا سيما قانون الانتخاب، كان له نتائج إيجابية، وفتح الآفاق أمامها للمشاركة الفاعلة في العمل السياسي.

ويجد المتابع لمسيرة المرأة الأردنية منذ استقلال الدولة الأردنية عام 1946، أن لها مكانة بارزة ومهمة في مختلف الأنظمة والقوانين والتشريعات النافذة، مما ساهم في رفع مكانتها في كافة المجالات. كما أن الدستور الأردني لم يستثن المرأة من مواده التي تم تنظيمها، سواء أكانت سياسية أم اجتماعية أم غير ذلك، وأكد على قدسية حياته، التي هي منبع العطاء والنماء، بالإضافة إلى حقها في العمل وتولي المناصب أياً كانت طبيعتها.

وفي عهد الملك عبد الله الثاني، شهدت الدولة الأردنية اهتماماً خاصاً، وتوجهاً كبيراً وجدياً نحو النهوض بواقع المرأة، وتمكينها من ممارسة جميع حقوقها. وقد خطا الأردن خطوات نوعية على صعيد تفعيل مشاركة المرأة في مختلف المجالات، سواء أكانت السياسية أم الاجتماعية أم الثقافية أم الاقتصادية، وذلك إيماناً منه بأن المشاركة الفعالة للمرأة في مختلف المجالات، يعدّ جزءاً أساسياً من عملية التنمية السياسية، التي يجب أن تشمل جميع مكونات المجتمع.

\* قسم العلوم الأساسية والتطبيقية، كلية الزرقاء الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية؛ وقسم العلوم السياسية، كلية الآداب، جامعة مؤتة، الأردن. تاريخ استلام البحث 2016/8/7، وتاريخ قبوله 2017/1/17.

**هدف الدراسة**

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. كيفية مساهمة الخطابات الملكية (خطب العرش السامية، وكتب التكليف السامية) في وضع الأنظمة والقوانين والتشريعات، التي تساعد في تحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية.
2. التعرف إلى أهم الجوانب التي ذكرها الملك عبد الله الثاني في خطاباته الملكية، التي دفعت باتجاه زيادة تمكين المرأة الأردنية، لكي تصبح شريكا حقيقيا إلى جانب الرجل في عملية البناء والتطوير للدولة الأردنية.
3. التعرف إلى أهم المواقع والمناصب السياسية التي حصلت عليها المرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني، سواء أكانت في السلطة التنفيذية أم التشريعية أم القضائية.
4. التعرف إلى مدى استجابة الخطابات الملكية لمطالب القطاع النسائي في الأردن.

**أهمية الدراسة**

تتطلب الدراسة من محاولة تحقيق أهميتين: الأولى نظرية وذلك من خلال تشخيص واقع المرأة الأردنية في الخطابات الملكية للملك عبد الله الثاني منذ توليه العرش، وحتى عام 2015؛ بغية التعرف على مدى اهتمامه بالمرأة الأردنية لتحسين واقعها السياسي. أما الأهمية الأخرى فهي عملية، وتهدف إلى التعرف على الآليات والأساليب التي يراها الملك ضرورية لمعالجة العقبات التي تواجه المرأة الأردنية، ومدى تجاوب مجلس الأمة الأردني والحكومات الأردنية المتعاقبة مع التوجيهات الملكية الداعية إلى تحسين واقع المرأة السياسي.

**مشكلة الدراسة وتساولاتها**

تكمن مشكلة الدراسة في بحث أثر الخطابات الملكية، على الواقع السياسي للمرأة الأردنية. حيث يسعى الباحثان إلى الكشف عن العلاقة بين الخطابات الملكية كمتغير مستقل، وأثرها على الواقع السياسي للمرأة الأردنية كمتغير تابع. ويذكر أن المرأة تشكل ما نسبته 48,5% من عدد السكان في الأردن (موقع دائرة الإحصاءات العامة)، إلا أنها أمام هذه النسبة المرتفعة، لم تحصل على حقوقها السياسية كاملة وبما يتلاءم مع هذه النسبة المئوية المرتفعة. وعليه فقد أمكن صياغة التساؤل الرئيس التالي: ما هو أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية؟ ويتفرع عن هذا التساؤل الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما الواقع السياسي للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999؟
2. ما الأثر الذي أحدثته الخطابات الملكية، في وضع القوانين والأنظمة والتشريعات التي ساعدت على تحسين واقع المرأة السياسي؟
3. ما أهم الجوانب التي ذكرها الملك عبد الله الثاني في خطاباته الملكية، التي دفعت باتجاه زيادة تمكين المرأة الأردنية، لكي تصبح شريكا حقيقيا إلى جانب الرجل في عملية البناء والتطوير للدولة الأردنية؟
4. ما أهم المواقع والمناصب السياسية التي حصلت عليها المرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني، سواء أكانت في السلطة التنفيذية أم التشريعية أم القضائية؟
5. ما مدى استجابة الخطابات الملكية لمطالب القطاع النسائي في الأردن؟

**فرضية الدراسة**

بناء على مشكلة الدراسة وتساولاتها، يمكن صياغة فرضية رئيسة قوامها: أن للخطابات الملكية، دور إيجابي في تحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية.

**حدود الدراسة**

تتضمن الدراسة محددين أساسيين هما:

المحدد الموضوعي: ويتناول المرأة الأردنية وكيفية مساهمة الخطابات الملكية، في تحسين واقعها السياسي.  
المحدد الزماني: الذي يقتصر على الفترة الزمنية الممتدة من عام 1999 (وهو عام تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية)، وحتى عام 2015 (وهو العام الذي ألقى فيه الملك عبد الله الثاني خطاب العرش السامي الأخير).

## منهجية الدراسة

تعتمد الدراسة في سبيل الوصول إلى أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية على منهجين: الأول هو المنهج التاريخي، حيث سيتم استعراض تاريخ الواقع السياسي للمرأة الأردنية، خلال الفترة السابقة على تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999، سواء من حيث الأنظمة والقوانين والتشريعات المتعلقة بحماية الحقوق السياسية للمرأة الأردنية، أم من حيث أهم المواقع السياسية التي تولتها المرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية. أما المنهج الآخر فهو منهج تحليل النظم، الذي يرى أن كل التفاعلات السياسية تشكل في حد ذاتها نظاما، وبالتالي يصلح كإطار لدراسة كل ما هو سياسي، وكل ما يؤثر على السياسة ويتأثر بها، ولا سيما أن من أهم خصائص هذا المنهج السماح بالانتقال بين مستويات تحليلية متعددة. ويبدأ التحليل بالمدخلات التي يتعرض لها النظام، التي تظهر بعد تفاعلها معه على شكل قرارات وسياسات (مخرجات)، بحيث تعود هذه الاستجابة للتأثير في بيئة النظام ككل، فيما تسمى بالتغذية العكسية سواء كانت بتأثير سلبي أم إيجابي (كمال المنوفي، 1987). وفي هذه الدراسة فإن الخطابات الملكية للملك عبد الله الثاني، تمثل المدخلات على الواقع السياسي للمرأة الأردنية، بحيث يتم ترجمة المدخلات إلى مخرجات تحدد طبيعة هذا الواقع، لتعود هذه الاستجابة بدورها للتأثير على بيئة النظام ككل (التغذية العكسية)، وعلى عملية اتخاذ قرارات لاحقة. وبالتالي فإن ناتج هذه العملية سيعكس مدى تأثير الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية، الأمر الذي يتيح إمكانية تحليل هذا التأثير بشكل سلبي أم إيجابي.

## الدراسات السابقة

قام الباحثان بمسح شامل للدراسات المتعلقة بموضوع البحث، إلا أنه لم يتم العثور على دراسة متكاملة تتناول كافة جوانبه، ولكن يمكن الإشارة إلى بعض الدراسات السابقة التي تناولت موضوعات تتعلق بمشاركة المرأة السياسية وأهمها: دراسة (عبد الهادي المجالي، 2004)، بعنوان: التنمية السياسية والمرأة الأردنية، التوجهات الحالية والإمكانات المستقبلية 2004، رأت الدراسة بأن مشاركة المرأة السياسية في الأردن قد خضت خلال العقود الأربعة الماضية خطوات متقدمة على طريق المشاركة الكاملة في بناء الدولة من مختلف الجوانب، وأنها قادرة على أن تكون شريك رئيسي في الإصلاح السياسي. دراسة (مازن العقيلي، 2005)، بعنوان: التنمية السياسية في الأردن 2005، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على المعوقات التي تحد من دور المرأة في المشاركة السياسية، وعلى الجهود المبذولة لضمان دور المرأة في الحياة السياسية، وتوصلت الدراسة إلى أهمية التنمية السياسية كشرط رئيسي لتمكين المرأة من ممارسة النشاط السياسي، وتكثيف عمل الحكومات لتمكين المرأة من الوصول إلى مختلف مؤسسات الدولة الرسمية، وأوصت الدراسة بتحديد كوتا نسائية لا تقل عن 30%. دراسة (سمر حدادين، 2008)، بعنوان: رؤية ملكية تركز على ضرورة تفعيل دور المرأة في الحياة السياسية 2008، حيث أشارت إلى توجيه الملك للمؤسسات التنفيذية التشريعية إلى ضرورة توسيع المشاركة السياسية على المستوى الوطني، من خلال تشجيع بعض فئات المجتمع على المشاركة والانتخاب، لا سيما فئة الشباب والمرأة، وذلك لأهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به هذه الفئات في تعزيز المسيرة السياسية. دراسة (صابر بلول، 2009)، بعنوان: التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، أشار الباحث إلى إدراك الحكام العرب لأهمية تعزيز دور المرأة في السياسة، لذا تم اتخاذ قرارات كجزء من عملية الإصلاح الشامل، ونتيجة لذلك تحققت بعض النجاحات. ويشير الباحث إلى أن الوضع السياسي للمرأة في الأردن لم يكن مشجعا قبل عام 2003، ولكن بعد هذا التاريخ، ونتيجة لإقرار نظام الكوتا النسائية عام 2003، تحسنت مشاركة المرأة سياسيا، لا سيما فيما يتعلق بتمثيلها داخل مجلس النواب. كما أكدت خطة عمل التنمية السياسية للمرأة، التي صدرت عام 2004، عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون الأسرة (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، 2004)، على تفعيل دور المرأة في مختلف مؤسسات الدولة، ودعت الخطة إلى تعديل التشريعات المتعلقة بالعملية السياسية، ومن ضمنها قانون الانتخاب، إضافة إلى إجراءات مقترحة ضمن هذه الخطة، تتناول مجال التشريعات، وعوامل التمكين السياسي للمرأة، ومجال الثقافة السياسية، والحاكمية الرشيدة، والإعلام والمواطنة. وما تتميز به هذه الدراسة، أنها الأولى التي تتناول أثر الخطاب السياسي للملك على الواقع السياسي للمرأة الأردنية، لا سيما وأن للخطابات الملكية الدور الأهم في توجيه مجلس الأمة، والحكومات نحو تمكين المرأة سياسيا.

## تقسيم الدراسة

قسمت الدراسة إلى أربعة محاور:

المحور الأول: الواقع السياسي للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999.

المحور الثاني: المرأة الأردنية في خطابات الملك عبد الله الثاني.

المحور الثالث: أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية منذ عام 1999 وحتى العام 2015.

المحور الرابع: النتائج والتوصيات.

## المحور الأول: الواقع السياسي للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999.

سنتناول في هذا المحور الواقع السياسي للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999، من خلال الاطلاع على أهم القوانين والتشريعات التي أعطت للمرأة الأردنية دوراً في الحياة السياسية، بالإضافة إلى البحث في أهم المناصب السياسية التي تولتها المرأة الأردنية، سواء في السلطة التنفيذية أم التشريعية أم القضائية، وذلك من خلال تتبع الإنجازات التي حققتها المرأة الأردنية في واقعها السياسي، وسنقارن ذلك بالمرحلة التي تولى بها الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية، ورؤية ما إذا كان حصل تطوراً على هذا الواقع أم لا؟

فقد تعددت التشريعات والقوانين التي أعطت حقوقاً سياسية للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية، إذ تضمن الدستور الأردني الذي صدر عام 1952، العديد من هذه الحقوق، حيث بينت المادة (6) الفقرة (1) أن الأردنيين أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين (الدستور الأردني/م/6/1)، كذلك بينت الفقرة (2) من المادة السابقة أن الدولة الأردنية تكفل العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها، وتكفل الطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع الأردنيين (الدستور الأردني/م/6/2)، وبينت المادة (7) أن الحرية الشخصية مصونة (الدستور الأردني/م/7)، أما المادة (8) فنصت على أنه لا يجوز أن يوقف أحد أو يحبس إلا وفق أحكام القانون (الدستور الأردني/م/8)، وأشارت المادة (9) فقرة (1) إلى أنه لا يجوز إبعاد أردني من ديار المملكة، كذلك أشارت الفقرة (2) إلى أنه لا يجوز أن يحظر على أردني الإقامة في جهة ما، ولا أن يلزم بالإقامة في مكان معين، إلا في الأحوال المبينة في القانون (الدستور الأردني/م/9/1+2)، كما نصت المادة (14) على حماية الدولة الأردنية لحرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المرعية في المملكة ما لم تكن مخلة بالنظام العام أو منافية للأداب (الدستور الأردني/م/14)، وبينت المادة (15) الفقرة (1) أن الدولة تكفل حرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير، بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون (الدستور الأردني/م/15/1)، أما المادة (16) الفقرة (1) فقد نصت على حق الأردنيين في الاجتماع ضمن حدود القانون، وقد بينت أيضاً نفس المادة في الفقرة (2) أنه من حق الأردنيين تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية والنقابات، على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور (الدستور الأردني/م/16/1+2)، ونصت المادة (17) على حق الأردنيين في مخاطبة السلطات العامة، فيما ينوبهم من أمور شخصية، أو فيما له صلة بالشؤون العامة، وبالكيفية والشروط التي يعينها القانون (الدستور الأردني/م/17)، فيما نصت المادة (22) فقرة (1) على إعطاء الحق لكل أردني في تولي المناصب العامة بالشروط المعينة في القانون أو الأنظمة، كذلك بينت الفقرة (2) أن التعيين للوظائف العامة من دائمة ومؤقتة في الدولة والإدارات الملحقة بها والبلديات يكون على أساس الكفاءات والمؤهلات (الدستور الأردني/م/22/ف/1+2).

ومن خلال تحليل نصوص المواد سالفة الذكر، نجد أن كلمة أردني وأردنيين، ومواطن ومواطنین، ذهبت على إطلاقها؛ أي جميع المواطنين من الجنسين ذكورا وإناثا، وهذا ما ذهب إليه المشرع، إذ لم يميز بين الأردنيين والأردنيات. وكما هو معلوم فإن اللغة العربية تشمل الإناث في المخاطبة إذا كان هناك عدد من الذكور، وعليه فإن القصد في النصوص الدستورية التي تخاطب الأردنيين هي لمخاطبة كلا الجنسين، ولا يفرق دستور عام 1952 بين الرجل والمرأة، فهما سواسية أمام القانون، وفي تولي المناصب العامة. وفي هذا السياق يطالب الناشطون في مجال حقوق المرأة بأن يتم تعديل المادة (6) من الدستور، بإضافة الجنس إلى جانب العرق واللغة والدين، ومنع التمييز على هذه الأسس حتى تكون العبارات أكثر دقة.

أما فيما يتعلق بالحقوق السياسية التي قررها الميثاق الوطني الأردني للمرأة الأردنية، الذي صدر عام 1991، فقد جاء في ديباجة الفصل الأول للميثاق - أسباب وأهداف - التأكيد على حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وضمن حقوق المواطنة، وحق المواطن رجلاً كان أم امرأة في تغيير أوضاعه، وتحسين أحواله، بما يتيح له المشاركة في صنع القرار، وهذه إشارة وتأكيد على حقوق المواطنة الكاملة بين الطرفين الذكور والإناث، فقد جاء في الفصل الأول من الميثاق البند الثامن ما نصه الصريح والواضح: "الأردنيون رجالاً

ونساءً أمام القانون سواء، لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين، وهم يمارسون حقوقهم الدستورية، ويلتزمون بمصلحة الوطن العليا... الخ" (الميثاق الوطني الأردني، 1991).

كما أكد البند الثاني من الفصل الثاني على أن تكون القوانين العامة، وقوانين الأحزاب، والانتخابات، والمطبوعات الخاصة، ملتزمة باحترام حقوق المواطن الأساسية وحرياته العامة (الميثاق الوطني الأردني، 1991)، وأكد البند الثالث من الفصل الثاني الفقرة (4+3) على ضمان الحريات الأساسية لجميع المواطنين، بما يحمي مرتكزات المجتمع الديمقراطي وحقوق الفرد، ويكفل التعبير عن الرأي وإعلانه بحرية كاملة، في إطار الدستور، بالإضافة إلى تأكيده على تحقيق المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص بين المواطنين رجالاً ونساءً دون تمييز (الميثاق الوطني الأردني، 1991)، ونص البند الرابع الفقرة (1) من الفصل الثاني على أن للأردنيين الحق في تأليف الأحزاب والتنظيمات السياسية والانضمام إليها، على أن تكون غاياتها مشروعة ووسائلها سلمية ونظمها لا تخالف أحكام الدستور (الميثاق الوطني الأردني، 1991).

ونص الميثاق في الفصل الثالث الفقرة (6) على ترسيخ النهج الديمقراطي، لتعميق روح الانتماء للوطن وتعزيز الثقة بمؤسساته، والإسهام في تمتين وحدة الشعب الأردني وحماية أمنه الوطني، ويتأتى ذلك بإتاحة أسباب المشاركة الحقيقية للمواطنين كافة، في إطار من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والتوازن بين الحقوق والواجبات (الميثاق الوطني الأردني، 1991).

إضافة إلى ذلك فقد بين البند الرابع من الفصل السادس الفقرات (5+10+11+12) أنه من حق المواطنين الأردنيين والتنظيمات السياسية والاجتماعية، استخدام وسائل الإعلام والاتصال الوطنية، للتعبير عن الرأي والإبداع الثقافي والفكري والفني والعلمي، وعلى الدولة أن تضع السياسات الملائمة لممارسة هذا الحق، كذلك بينت أنه يجب على الدولة الأردنية أن تضمن حق الأفراد والجماعات والمؤسسات الأردنية وحريةهم في امتلاك الصحف وإصدارها، وفقاً لمبادئ الدستور، وأن تسن التشريعات اللازمة لضبط مصادر تمويل هذه الصحف، بحيث تضمن حمايتها من أي تأثير خارجي، وأنه يجب على الدولة أن تضمن حرية الوصول إلى المعلومات في الحدود التي لا تضر بأمن البلاد ومصالحها العليا، وأن تضع التشريعات اللازمة لحماية الصحفيين والإعلاميين في أدائهم لواجباتهم، وتوفير الأمن المادي والنفسي لهم، كذلك دعا الميثاق المواطنين الأردنيين إلى المشاركة في توجيه سياسة البرامج العامة للمؤسسات الإعلامية، من خلال مجالس تنشأ لهذه الغاية (الميثاق الوطني الأردني، 1991).

أما فيما يتعلق بقوانين الانتخاب التي صدرت قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999، ونظرتها لدور المرأة الأردنية في العمل السياسي، فقد تم تعديل قانون الانتخاب رقم 24 لسنة 1960 بصور التعديل الذي يقر للمرأة حق الانتخاب والترشيح عام 1974. وفي عام 1978 تم إنشاء المجلس الوطني الاستشاري كبديل لمجلس النواب بموجب القانون رقم (17) لسنة 1978، الذي أقر في المادة الثانية منه أن العضوية في المجلس تشمل الرجال والنساء، ثم تلا ذلك في مجال حق الانتخاب والترشيح، تعديل قانون البلديات رقم (29) لسنة 1955، بإعطاء المرأة حقها في الانتخاب والترشيح، من خلال التعديل الصادر عام 1982، وبإقرار هذا الحق الدستوري، أصبح المجال مفتوحاً أمام المرأة لدخول الحياة السياسية والتشريعية، وفي ذات السياق نصت المادة (2) من قانون الانتخاب المؤقت رقم (14) لسنة 1986، على تعريف كلمة الأردني وهو: كل شخص ذكر أو أنثى يحمل الجنسية الأردنية بمقتضى أحكام قانون الجنسية الأردنية.

وبناء على ما سبق نجد أن الدستور الأردني والميثاق الوطني وقوانين الانتخاب، قد أعطت المرأة الأردنية العديد من الحقوق السياسية، التي مكنتها من المشاركة بفاعلية أكثر في مختلف أوجه الحياة العامة، مما يدفعنا لطرح التساؤل عن مدى انعكاس هذه الحقوق في زيادة مشاركتها في سلطات الدولة الثلاث. وسوف تكون إجابتنا على هذا التساؤل من خلال استعراض المناصب التي تولتها المرأة الأردنية في هذه السلطات، لمعرفة هل بقيت هذه الحقوق حبراً على ورق، أم أنها ترجمت على أرض الواقع.

فخلال الفترة التي تعطلت فيها الحياة النيابية في الأعوام (1978-1984)، تم تعيين ثلاث نساء للدورة الأولى للمجلس الوطني الاستشاري المشكل من 75 عضواً، وأربع نساء في الدورتين الثانية والثالثة، وفي عام 1984 أجريت انتخابات فرعية لمليء المقاعد الثمانية الشاغرة في مجلس النواب العاشر، ولم تقدم أية مرشحة، واقتصر الترشيح على الرجال الذين بلغ عددهم (101) مرشح، وبعد عودة الحياة الديمقراطية في الأردن عام 1989، بدأت المرأة الأردنية أكثر طموحاً في المشاركة السياسية، من خلال الترشح للانتخابات النيابية. وفيما يأتي بيان بدورات الانتخابات النيابية لمجلس النواب الأردني منذ عودة الحياة الديمقراطية عام 1989 وحتى آخر انتخابات عام 1997، التي سبقت تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999.

- عام 1989 شاركت المرأة في الانتخابات تصويتاً وترشيحاً، حيث ترشحت 12 امرأة، ولم تفرز أي منهن في الانتخابات.

- عام 1993 ترشحت ثلاث سيدات، وفازت سيدة واحدة.

- عام 1997 ترشحت سبع عشرة امرأة، ولم تقز أية مرشحة.
- أما فيما يتعلق بمجلس الأعيان، الذي يتم تعيين أعضائه من قبل الملك، فيمكن ملاحظة حضور المرأة فيه على النحو الآتي:
- عام 1989 تم تعيين سيدة واحدة.
- عام 1993 تم تعيين سيدتين.
- عام 1997 تم تعيين ثلاث سيدات.
- وفيما يتعلق بمشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات البلدية، فقد أعطيت المرأة في قانون البلديات رقم 29 لسنة 1983 حق الانتخاب والترشيح للمجالس البلدية، وكانت مشاركتها على النحو الآتي:
- عام 1994 تم تعيين 99 سيدة كأعضاء في مجالس محلية لفترة انتقالية سبقت الانتخابات البلدية.
- عام 1995 فازت تسع نساء من أصل 19 مرشحة بعضوية مجالس بلدية، وأخرى لمنصب رئيس بلدية.
- عام 1996 جرت انتخابات بلدية تكميلية ترشحت فيها عشر نساء، فازت منهن ثلاث نساء، وتم تعيين 20 سيدة أخرى في وقت لاحق.
- عام 1999 بلغت نسبة مشاركة النساء في المجالس البلدية والقروية ما نسبته 32%.
- وفيما يتعلق بمشاركة المرأة في السلطة التنفيذية، فهي على النحو الآتي:
- تم في عام 1980 تعيين أول امرأة في منصب وزاري لحقيبة وزارة التنمية الاجتماعية، التي تسلمتها السيدة إنعام المفتي.
- عام 1984 عينت السيدة ليلي شرف لشغل حقيبة وزارة الإعلام.
- عام 1993 تسلمت السيدة ريماء خلف وزارة الصناعة والتجارة.
- عام 1995 تسلمت السيدة سلوى المصري وزارة التنمية الاجتماعية.
- تولت السيدة ريماء خلف وزارة التخطيط أعوام 1996، 1997، 1998، 1999، 1995.
- أما فيما يتعلق بالوظائف العليا في السلطة التنفيذية دون درجة وزير، فقد تقلدت أول سيدة في الأردن منصب سفير عام 1970. وأخيراً تسلمت السيدة تغريد حكمت منصب أول قاضية في الأردن عام 1996.
- من خلال ما سبق، نجد أنه على الرغم من عدم وجود ما يمنع من مشاركة المرأة الأردنية في السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، لا سيما بعد إزالة العقبات التي كانت تحول دون ذلك منذ عام 1974، إلا أن هذه المشاركة بقيت حكرًا على الرجال فترات زمنية طويلة. وعليه فقد أنصفت القوانين والتشريعات الأردنية للمرأة، ومنحتها حقوقًا سياسية مساوية للرجل، في حين أن الواقع العملي يشير إلى عكس ذلك، إذ لم تحصل مقابل تلك الحقوق على مناصب سياسية مهمة في السلطات الرسمية الثلاث تتوافق مع تلك الحقوق.

### المحور الثاني: المرأة الأردنية في خطابات الملك عبد الله الثاني

سنعرض في هذا المحور للمرأة الأردنية في الخطابات الملكية للملك عبد الله الثاني، في الفترة ما بين عام 1999 وحتى عام 2015. وهل حملت هذه الخطابات أية إشارات أسهمت في زيادة المشاركة السياسية للمرأة الأردنية؟ وتتضمن هذه الخطابات - كما ذكرنا سابقاً - خطاب العرش السامية التي ألقاها الملك في افتتاح دورات مجلس الأمة، بالإضافة إلى كتب التكليف السامي للحكومات الأردنية المتعاقبة في عهده.

#### أولاً: خطاب العرش السامية

عند تناولنا لخطب العرش السامية، التي بلغ عددها أربعة عشر خطاباً، نجد أن أغلبها تضمن إشارات واضحة وصريحة تتعلق بتطوير الواقع السياسي للمرأة الأردنية، حيث ذكر الملك في افتتاح الدورة العادية الثالثة لمجلس الأمة الثالث عشر، "ولا بد هنا من الإشارة إلى أن قطاع المرأة والطفولة بحاجة إلى المزيد من الرعاية والاهتمام، من خلال وضع البرامج والتشريعات التي تصون حقوق هذين القطاعين، وترتقي بمستوى الرعاية المقدمة إليهما" (خطاب العرش السامي، 1999)، كذلك ذكر الملك في افتتاح الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة الثالث عشر بأنه، "ستقوم الحكومة بتنفيذ مشروع حماية الطفل والمرأة" (خطاب العرش السامي، 2000). وفي الدورة العادية الأولى لمجلس الأمة الرابع عشر بين الملك ضرورة "تفعيل طاقات المجتمع، وإشراك الجميع في عملية التنمية، وبخاصة الشباب والمرأة، التي يجب أن تتوفر لها كل الإمكانيات اللازمة، والحقوق المستحقة، من أجل مشاركتها الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية" (خطاب العرش السامي، 2003). وفي افتتاح الدورة العادية الثانية لمجلس الأمة الرابع عشر، ذكر أنه تم إطلاق دعوة من قبله تدعو "إلى تنشيط الحياة السياسية والحزبية، مع التركيز على أهمية دور الشباب ودور المرأة في حياتنا

السياسية، والدعوة إلى حوار وطني دائم وشامل يعزز مفهوم التعددية واحترام الرأي الآخر " (خطاب العرش السامي، 2004)، وبين في خطاب العرش الذي افتتح به الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة الرابع عشر، "بأن برنامج عمل الحكومة في المرحلة القادمة، سيقوم على عدد من الثوابت الوطنية الراسخة، وفي مقدمتها تحسين الظروف المعيشية للأردنيين والأردنيات، وصون الحريات العامة، وتعزيز المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وخاصة مشاركة قطاعي الشباب والمرأة (خطاب العرش السامي، 2006).

وفي الدورة العادية الأولى لمجلس الأمة الخامس عشر ذكر الملك " أن النهوض بالأردن وتمكين المواطن الأردني من المشاركة في مسيرة التنمية، وتحسين مستوى حياته، يحتاج إلى الكثير من التشريعات والقوانين، التي لا بد من إنجازها لتنفيذ السياسات والخطط الضرورية لتحقيق التنمية المنشودة، ومن أهم هذه التشريعات التي يجب أن تكون في مقدمة الأولويات التشريعات والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان والمرأة " (خطاب العرش السامي، 2007). وفي افتتاح الدورة العادية الثانية لمجلس الأمة الخامس عشر، ذكر الملك أن "توسيع المشاركة السياسية على المستوى الوطني الشامل، يستدعي حث بعض الفئات، على المشاركة والانتخاب، خاصة الشباب والمرأة، وتشجيعهم على دخول ميادين العمل العام وتولي قيادته " (خطاب العرش السامي، 2008).

وفي الدورة العادية الأولى لمجلس الأمة السادس عشر، بين الملك أن من أبرز الواجبات الموكولة للحكومة في المرحلة القادمة "العمل على تعزيز دور المرأة في مسيرة البناء، واتخاذ الخطوات اللازمة لحماية حقوقها كاملة " (خطاب العرش السامي، 2010).

### ثانياً: كتب التكليف السامي

فيما يتعلق بكتب التكليف السامي التي وجهها الملك للحكومات التي شكلت في عهده، التي بلغت خمسة عشر كتاباً، فقد وجه تلك الحكومات لاتخاذ كافة التدابير والأساليب الممكنة لتحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية، بما يمكنها من الحصول على مزيد من الحقوق، التي تؤهلها فيما بعد لتولي المناصب السياسية العامة.

وقد انتصح اهتمام الملك بالمرأة الأردنية في أول حكومة شكلت في عهده بتاريخ 1999/03/01، حيث وجه تلك الحكومة للاهتمام بموضوع المرأة الأردنية، من خلال وضع مجموعة من القوانين والتشريعات التي تحفظ لها حرياتها وحقوقها السياسية، وذكر الملك في هذا الصدد أن "دور المرأة أصبح أكثر أهمية، وقد تطور دور المرأة الأردنية ومشاركتها في العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والسياسية، بحيث أصبحت دعامة أساسية من دعومات التنمية والبناء، ولذا فإن هذا الدور بحاجة إلى تعزيز ورعاية، وبخاصة في الريف والبادية، وقد أصبحنا نشهد بعض الظواهر التي تسبب المعاناة للمرأة، أو انتهاك بعض حقوقها الأساسية، ولذا فإننا نتطلع إلى تعديل التشريعات التي تنتقص من حقوقها، أو توقع الظلم عليها، وتوفير جميع التسهيلات التي تعينها على أداء دور الشريك في العمل والبناء دون تمييز أو محاباة " (كتاب التكليف السامي، 1999).

وفي كتاب التكليف السامي لحكومة المهندس علي أبو الراغب الأولى، أكد الملك على "أهمية حق المرأة في التعليم والتوجيه والتدريب والعمل، وتمكينها من أخذ دورها في المجتمع، باعتبارها شريكة للرجل في تنمية المجتمع وتطويره " (كتاب التكليف السامي، 2000)، وفي كتاب التكليف السامي لحكومة السيد فيصل الفايز، التي تشكلت بتاريخ 2003/10/22، بين الملك أن على رأس أولويات عمل تلك الحكومة موضوع التنمية السياسية، وبين أن هذه التنمية لا يمكن لها أن تتم بدون إشراك المرأة الأردنية إلى جانب الرجل، وذكر في هذا الصدد " وعلى رأس هذه الأولويات تأتي التنمية السياسية بكل أبعادها، فإن الوقت قد حان لتعميم مفهوم التنمية السياسية، التي تشارك بها قطاعات المجتمع وقواه السياسية كافة، حيث النزاهة والمساءلة والشفافية، وحيث سيادة القانون والعدالة والمساواة، وحيث مشاركة فاعلة وحقيقية للمرأة الأردنية"، وأضاف " نحن ندرك ألا تنمية شاملة بدون استثمار طاقات الشباب، وبدون أن تأخذ المرأة مكانتها الطبيعية، وحقوقها كاملة في المجتمع " (كتاب التكليف السامي، 2003).

ودعا الملك عبد الله الثاني حكومة الدكتور عدنان بدران إلى ضرورة "الإسراع في ونيرة الإصلاح ومأسسته، من خلال الأجندة الوطنية وبمشاركة كل الأردنيين والأردنيات"، وهنا يؤكد الملك أن للمرأة دور مهم في الإصلاح السياسي، وأنه يجب أن تتم هذه العملية بطريقة مؤسسية، بحيث يتم إنشاء مؤسسات وطنية تعنى وتهتم بموضوع الإصلاح، ويجب أن يكون أحد روافد هذه المؤسسات المرأة الأردنية (كتاب التكليف السامي، 2005).

من خلال استعراضنا السابق للنصوص الصريحة التي وردت في خطب العرش السامية، وكتب التكليف السامي للملك عبد الله الثاني، نلاحظ مدى الاهتمام الذي يوليه للارتقاء بالواقع السياسي للمرأة الأردنية، حيث وجه مجلس الأمة، والحكومات التي شكلت في عهده، إلى ضرورة تحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية، من خلال وضع الأنظمة والقوانين والتشريعات التي تكفل لها المشاركة الفاعلة في مختلف أوجه الحياة السياسية الأردنية. إزاء ذلك، يطرح أمامنا التساؤل الآتي: هل تُرجم هذا الاهتمام والتوجيه الملكي على أرض الواقع؟ وهل رافق هذا الاهتمام والتوجيه إصدار قوانين وتشريعات تحقق للمرأة الأردنية مزيداً من الحقوق السياسية؟ وهل انعكس ذلك

على تولي المرأة الأردنية مزيداً من المناصب السياسية العليا في الدولة الأردنية؟ وسنجيب عن هذه الأسئلة في الجزء الآتي من هذه الدراسة.

### المحور الثالث: أثر الخطابات الملكية على الواقع السياسي للمرأة الأردنية منذ عام 1999 وحتى عام 2015.

سنبحث في هذا المحور أهم القوانين والتشريعات والمبادرات التي صدرت في عهد الملك عبد الله الثاني، التي أسهمت بشكل كبير في تحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية. كذلك سيتم التطرق إلى أهم المناصب العليا التي تولتها المرأة الأردنية سواء أكانت في السلطة التنفيذية أم التشريعية أم القضائية.

#### أولاً: التشريعات والقوانين والمبادرات الداعمة للمرأة التي صدرت في عهد الملك عبد الله الثاني

من أبرز القوانين والتشريعات التي صدرت في عهد الملك عبد الله الثاني، التي تعتبر نصراً وسندا قويا للمرأة الأردنية، وأسهمت بشكل كبير في زيادة مشاركتها في الحياة السياسية، وضع قانون الانتخاب المؤقت رقم (11) لسنة 2003 المعدل لقانون الانتخاب المؤقت رقم (34) لسنة 2001. فوفقاً لهذا القانون تم تخصيص ستة مقاعد في مجلس النواب الأردني لإشغالها من قبل المرشحات الفائزات في الانتخابات النيابية. وفي عام 2010، صدر قانون الانتخاب المؤقت رقم (9) لعام 2010، الذي تم بموجبه رفع عدد المقاعد المخصصة للمرأة في مجلس النواب من ستة مقاعد إلى اثني عشر مقعداً، بواقع مقعداً واحداً لكل محافظة. وفي عام 2012 صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قانون الانتخاب لمجلس النواب الأردني رقم (25)، وأبرز ما جاء في هذا القانون، ما نصت عليه المادة (8) فرع (أ) من تقسيم المملكة إلى عدد من الدوائر الانتخابية المحلية، ووفقاً لهذا القانون زاد عدد أعضاء مجلس النواب إلى 150 عضواً، خصص للنساء خمسة عشر مقعداً نيابياً، ويتم تحديد أسماء الفائزات بتلك المقاعد وفق أحكام المادة (51) من هذا القانون، بالإضافة إلى المقاعد التي يمكن أن تحصل عليها النساء وفقاً لأحكام الفقرتين (أ) و(ج) من هذه المادة. وعلى الرغم من تخفيض عدد مقاعد مجلس النواب إلى 130 مقعداً بموجب قانون الانتخاب رقم (6) لعام 2016، إلا أن عدد مقاعد النساء بقيت كما هي، مع الاحتفاظ بحقها على التنافس على باقي مقاعد مجلس النواب.

ومن خلال الاطلاع على قوانين الانتخاب لمجلس النواب الأردني، التي صدرت في عهد الملك عبد الله الثاني، نجد أنها أسهمت بشكل كبير في دخول المرأة في عضوية مجلس النواب الأردني، الأمر الذي مثل دعماً كبيراً للمرأة الأردنية، وحفزها نحو خوض الحياة السياسية، ولولا هذه القوانين التي تضمنت نظام الكوتا، لما استطاعت المرأة الأردنية أن تصل بهذا العدد إلى عضوية مجلس النواب، وهذا ما لمسناه خلال الفترة السابقة على تولي الملك عبد الله الثاني لسلطاته الدستورية عام 1999، ففي الفترة ما بين عودة الحياة الديمقراطية للأردن عام 1989، وعام 1999، أجريت ثلاثة انتخابات نيابية 1989 - 1993 - 1997، ولم تصل إلى عضوية مجلس النواب سوى سيدة واحدة، وعن الكوتا الخاصة بالشركس، بمعنى أنه لولا هذه الكوتا، لما وصلت هذه السيدة إلى مجلس النواب.

أما القانون الأخر الذي صدر في عهد الملك عبد الله الثاني، ومثل نصراً آخر لحقوق المرأة الأردنية السياسية، فهو قانون البلديات رقم (14) لسنة 2007، الذي تضمن نصاً واضحاً بتخصيص كوتا نسائية بنسبة لا تقل عن 20% من المقاعد في كل مجلس بلدي، بما فيها أمانة عمان، وجاء في القانون "يخصص للمرشحات لعضوية المجلس نسبة لا تقل عن (20%) من عدد أعضاء المجلس، لإشغالها من اللواتي حصلن على أعلى الأصوات، وإذا لم يتقدم العدد المطلوب من المرشحات، أو لم يتوافر العدد الذي يساوي هذه النسبة من عدد أعضاء المجلس لإشغالها، فيتم التعيين بقرار من مجلس الوزراء، بناء على تنسيب الوزير في حدود هذه النسبة، ويطبق هذا النص على أمانة عمان الكبرى فيما يتعلق بالأعضاء المنتخبين (قانون البلديات، م/9/فقرة ب).

وبالإضافة للقوانين والتشريعات السابقة، فقد أصدر الملك عبد الله الثاني عدداً من المبادرات الملكية، التي كان للمرأة الأردنية حظاً وافراً منها، ففي عام 2005 أصدر الملك عبد الله الثاني مبادرة ملكية تحت اسم "اللجنة الوطنية 2007-2017"، هدفها تنمية الدولة الأردنية بجميع أقسامها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وقد حددت اللجنة الوطنية وفقاً لهذه المبادرة برنامجاً فعالاً سيؤدي إلى إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في القوانين والتشريعات العامة، وذلك بحلول عام 2015 (الموقع الرسمي للملك عبد الله الثاني)، وقد تم ذلك فعلاً عام 2009، عندما صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء برفع التحفظ على المادة (4/15) من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"، والمتعلق بمنح الرجل والمرأة نفس الحقوق المتصلة بحركة الأشخاص، وحرية اختيار مكان سكنهم وإقامتهم (الموقع الرسمي للملك عبد الله الثاني).

وفي عام 2006 أصدر الملك عبد الله الثاني مبادرة كلنا الأردن، للوصول إلى رؤية مشتركة لتحديد الأولويات الوطنية، والتحديات التي تواجهها المملكة، وقد تضمنت المبادرة برامج عمل منها: برنامج الإصلاحات السياسية، الذي تضمن مجموعة من التوصيات



المتعلقة بتدريس مبادئ الحكم الرشيد، وتطوير الحياة الحزبية، والإعلام، وحقوق الإنسان، والتركيز على أهمية المشاركة، لاسيما مشاركة المرأة في الحياة العامة، وإتاحة الفرصة لها للمشاركة في العمل الحزبي، وإيجاد البرامج الكفيلة بتمكين المرأة اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا، وتكثيف برامج التوعية بأهمية دور المرأة في جميع المجالات، لتحقيق الأهداف المنشودة (خليل، 2009).

كما صدر في عهد الملك عبد الله الثاني نظام التعيين في الوظائف القيادية رقم 30 لسنة 2013، محددآ آلية التعيين في الوظائف العليا في السلطة التنفيذية، التي تقوم على النزاهة والشفافية والمساواة في التعيين، ومن المتوقع أن تطبيق هذا النظام سيحقق زيادة ملموسة في تمثيل المرأة في الوظائف العليا في الدولة (اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، 2004).

#### ثانياً: المناصب السياسية التي تولتها المرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني

سنتناول في هذا البند أهم المناصب السياسية العليا التي تولتها المرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني، سواء في السلطة التنفيذية أم التشريعية أم القضائية، وذلك على الشكل الآتي:

##### 1. المرأة الأردنية في السلطة التنفيذية

تشكل في عهد الملك عبد الله الثاني منذ توليه السلطة عام 1999 وحتى عام 2015 خمس عشرة حكومة، كان نصيب المرأة الأردنية منها تسعا وثلاثين حقيبة وزارية، أي بنسبة تقترب من 9% (الموقع الرسمي لمجلس الوزراء)، أنظر الجدول (1):

الجدول (1) عدد النساء في التشكيلات الحكومية 1999-2015

عدد النساء	عدد الوزراء	تاريخ التشكيل	رئيس الحكومة
1	23	1999/3/4	عبد الرؤوف الروابدة
1	29	2000/6/19	علي أبو الراغب (الأولى)
1	27	2002/1/15	علي أبو الراغب (الثانية)
1	27	2002/3/24	علي أبو الراغب (التعديل الأول)
1	29	2003/7/21	علي أبو الراغب (الثالثة)
3	21	2003/10/25	فيصل الفايز
5	26	2005/2/7	عدنان بدران
1	24	2005/11/28	معروف البخيت (الأولى)
4	28	2007/11/25	نادر الذهبي
2	29	2009/12/14	سمير الرفاعي (الأولى)
2	29	2010/7/28	سمير الرفاعي (التعديل الأول)
3	31	2010/11/24	سمير الرفاعي (الثانية)
2	27	2011/2/9	معروف البخيت (الثانية)
2	30	2012/10/25	عون الخصاونة
1	30	2012/5/2	فايز الطرونة
0	21	2012/10/11	عبد الله النسور (الأولى)
3	27	2013/3/30	عبد الله النسور (التعديل الأول)
5	28	2015/3/2	عبد الله النسور (التعديل الثاني)

من خلال ما سبق، نجد أن هناك ارتفاعاً ملحوظاً في زيادة تولي المرأة الأردنية حقائب وزارية، بل أنها شغلت منصب نائب رئيس الوزراء في أول حكومة تشكّل في عهد الملك عبد الله الثاني، ثم زاد تمثيل المرأة في الحكومات الأردنية ليصل في بعضها إلى خمس وزيرات.

أما فيما يتعلق بالوظائف القيادية العليا التي تولتها المرأة الأردنية في السلطة التنفيذية دون منصب وزير، فنجد أنها شهدت ازدياداً ملحوظاً في عهد الملك عبد الله الثاني، لاسيما بعد صدور نظام التعيين في الوظائف القيادية رقم 30 لسنة 2013، الذي تمت الإشارة إليه سابقاً، حيث ارتفع عدد النساء في وظائف الفئة العليا خلال الفترة 2004-2009، إلى أن بلغ في عام 2009 (14) سيدة، أي ما نسبته (8%) من إجمالي شاغلي الوظائف العليا في الدولة الأردنية، وأهم الوظائف العليا التي شغلتها المرأة الأردنية خلال هذه

الفترة، أمين عام لكل من وزارتي الصحة والمياه والري، مدير عام المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري، مدير عام دائرة الشراء الموحد، أمين عام اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، أمين عام المجلس الوطني لشؤون الأسرة، أمين عام المجلس الأعلى للسكان، أمين عام المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص المعوقين، أمين عام مجلس التمريض الأردني، مدير التلفزيون الأردني، محافظ في وزارة الداخلية، مستشار في رئاسة الوزراء وديوان التشريع والرأي، ومدير دائرة الإعلام والاتصال في رئاسة الوزراء (خليل، 2009)، وفي السلك الدبلوماسي ارتفعت نسبة النساء العاملات في هذا الميدان الذي بقي فترة زمنية طويلة حكراً على الرجال دون النساء، حيث ارتفعت هذه النسبة على التوالي من 3.8%، إلى 9.8%، إلى 16.5%، للأعوام 2000، 2005، 2007 (خليل، 2009)، وخلال الفترة التالية 2009 – 2014، ازداد تمثيل المرأة في السلك الدبلوماسي، حيث وصل إلى حول 18%، وتركزت أدوار معظمهن في المناصب المتوسطة كسكرتير أول وثاني وثالث (اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، 2004).

## 2. المرأة الأردنية في السلطة التشريعية

تتكون السلطة التشريعية في الأردن من مجلسين، الأول مجلس الأعيان، والثاني مجلس النواب، وخلال الفترة الممتدة من عام 1999 وحتى عام 2015، تشكل في عهد الملك عبد الله الثاني عدداً من المجالس، وعلى النحو الآتي:

أ- مجلس الأعيان: ويتكون المجلس بما فيه الرئيس، من عدد لا يتجاوز نصف عدد أعضاء مجلس النواب، ويتم تعيين الأعضاء من قبل الملك مباشرة، ضمن شروط حددها الدستور. وخلال فترة تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية، تم تشكيل ثمانية مجالس، وكان نصيب المرأة الأردنية منها حوالي 11.5% (الموقع الرسمي لمجلس الأعيان)، أنظر الجدول (2):

الجدول (2) عدد النساء في مجلس الأعيان

مجلس الأعيان	تاريخ التشكيل	مجموع الأعضاء	عدد النساء
التاسع عشر	2001/11/23	40	2
العشرون	2003/11/17	55	4
الحادي والعشرون	2005/11/17	55	6
الثاني والعشرون	2007/11/29	55	6
الثالث والعشرون	2009/12/17	55	7
الرابع والعشرون	2010/11/25	60	9
الخامس والعشرون	2011/10/25	60	6
السادس والعشرون	2013/10/25	75	9

وبالإضافة إلى المقاعد التي حصلت عليها المرأة الأردنية في مجلس الأعيان في عهد الملك عبد الله الثاني، فقد استحدثت لجنة المرأة، وأضيفت للجان الدائمة لمجلس الأعيان عام 2013 (اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، 2004).

ب- مجلس النواب: يتألف المجلس بناءً على نص المادة (67) من الدستور، من أعضاء منتخبين انتخاباً عاماً وسرياً ومباشراً وفقاً لقانون الانتخاب. وقد تشكل في عهد الملك عبد الله الثاني أربعة مجالس نيابية، كان نصيب المرأة الأردنية منها مجتمعة ما يقارب 9%، أنظر الجدول (3):

الجدول (3) عدد النساء في مجلس النواب

مجلس النواب	عدد الأعضاء	عدد النساء
الرابع عشر	110	6
الخامس عشر	110	6
السادس عشر	120	13
السابع عشر	150	18

ومن الملاحظ أن نظام الكوتا النسائية الذي بدأ بتطبيقه منذ انتخابات عام 2003، قد ساهم بشكل كبير في وصول المرأة الأردنية

لعضوية مجلس النواب، واعتبر ذلك مؤشراً على تحرر بعض أصوات الناخبين من الأفكار الذكورية، وتراجعا محمودا للعادات والتقاليد المسيئة للنساء، وتأكيداً على وعي عام بأهمية وجود النساء في الحياة السياسية، مما انعكس بشكل إيجابي في وصول المرأة الأردنية إلى عضوية مجلس النواب خارج نطاق الكوتا، وهذا ما لمسناه في نتائج انتخابات مجلس النواب السابع عشر، حيث وصلت ثلاث سيدات لعضوية المجلس بالتنافس الحر بدون الكوتا. ومن الجدير بالذكر أن قانون الانتخاب رقم (25) لسنة 2012، وقانون الانتخاب رقم (6) لسنة 2016، قد خصصا ما نسبته 10%، 11.5% على التوالي، من مقاعد مجلس النواب للنساء.

وبالإضافة لارتفاع نسبة تمثيل النساء في مجلس النواب الأردني في عهد الملك عبد الله الثاني، فقد أضيفت لجنة المرأة وشؤون الأسرة إلى اللجان الدائمة في مجلس النواب في عام 2013 (للجنة الوطنية لشؤون المرأة، 2004).

### 3. المرأة الأردنية في السلطة القضائية

لقد ارتفعت نسبة تمثيل المرأة الأردنية في السلك القضائي بشكل كبير، وذلك في فترة السنوات الخمس الماضية من 6% عام 2009، إلى 18% عام 2014، وقد وضعت الحكومة خطة مستقبلية للقضاء، بحيث تصل نسبة النساء في السلك القضائي إلى حوالي 40%، وتتولى المرأة في القضاء مواقع متقدمة، مثل رئيس محكمة بداية، ونائب عام، ورئيس هيئة في محكمة الاستئناف، ومدعي عام، ومساعد رئيس نيابات عامة إدارية.

وقد كان للإرادة السياسية إسهامها المباشر في تعزيز حضور النساء في السلك القضائي، إذ بلغت نسبة الإناث المقبولات في برنامجي المعهد القضائي الأردني، قضاة المستقبل، ودبلوم الدراسات القضائية 56% للعام الدراسي 2009/2008، حيث تم قبول (61) دارساً ودارسة، بينهم (34) طالبة، وتتوقع وزارة العدل أن تصل نسبة القاضيات خلال الأعوام المقبلة إلى 40% من مجموع القضاة في المملكة، وتعد الوزارة حالياً قانوناً جديداً للنيابة العامة، يعزز استقلاليتها، ويشرك القاضيات في الجهاز القضائي، مثلما تدعم الوزارة جميع البرامج القانونية الهادفة إلى تعزيز قدراتهن (خليل، 2009).

ولو تتبعنا أهم المناصب القضائية التي تولتها المرأة الأردنية منذ تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية، سنجد أنها في ازدياد مضطرد، حيث نلاحظ:

- ارتفعت نسبة النساء العاملات في السلك القضائي من (2% عام 2000، إلى (8% عام 2005، وإلى (3% عام 2007.

- عام 2004، تم تعيين أول امرأة في منصب قاضي في محكمة استئناف عمان.

- عام 2007، تم تعيين أول سيدة رئيسة لمحكمة بداية غرب عمان (خليل، 2009).

### المحور الرابع: النتائج والتوصيات

انطلاقاً من الأهداف الأساسية التي حددتها الدراسة، ومن خلال تحليل الواقع السياسي للمرأة الأردنية قبل تولي الملك عبد الله الثاني سلطاته الدستورية عام 1999، ومن ثم دراسة أثر الخطابات الملكية للملك عبد الله الثاني على الواقع السياسي للمرأة الأردنية، فقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- ثبت صدق فرضية الدراسة، حيث كان لاهتمام الملك عبد الله الثاني بالمرأة الأردنية دور إيجابي في تحسين واقعها السياسي، ودافعاً قوياً باتجاه تقدم المرأة الأردنية في المجال السياسي، فقد كان الملك عبد الله الثاني مهتماً في خطابه بالمرأة الأردنية، إذ تحدث بشكل واضح وصريح عنها، وضرورة تحسين وضعها، وذلك في ثمانية خطابات من أصل أربعة عشر خطاباً، ألقاها أمام مجلس الأمة، أما فيما يتعلق بكتب التكليف السامي للحكومات التي تشكلت في عهده وحتى عام 2015 (التي بلغت خمسة عشر كتاباً)، فقد تضمنت أربعة كتب منها توجيهها للحكومات للاهتمام بتحسين الواقع السياسي للمرأة الأردنية، وقد كان ذلك واضحاً وجلياً في أول حكومة شكّلت في عهد الملك بتاريخ 01/03/1999، حيث وجه تلك الحكومة لتعديل الأنظمة والتشريعات والقوانين التي تنتقص من حقوق المرأة الأردنية، أو توقع الظلم عليها، وضرورة توفير جميع التسهيلات التي تعينها على أداء دورها في العمل والبناء دون تمييز.

- أسهمت الخطابات الملكية، في وضع مجموعة من الأنظمة والقوانين والتشريعات، التي ساعدت في تحسين واقع المرأة الأردنية، وزيادة مشاركتها السياسية، مثل قوانين الانتخاب للأعوام، 2003، 2010، 2012، 2016، التي كان لها أثر كبير في ضمان وصول المرأة الأردنية لقبه البرلمان، بالإضافة لقانون البلديات رقم (14) لسنة 2007.

- تضمنت الخطابات الملكية، جوانب عديدة يمكن الاعتماد عليها للارتقاء بالواقع السياسي للمرأة الأردنية، من أبرزها، وضع أنظمة

- وقوانين وتشريعات ومشاريع وإمكانيات ومؤسسات تعنى بتحسين واقع المرأة الأردنية.
- حصلت المرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني على مناصب سياسية مهمة، سواء في السلطة التنفيذية (نائب رئيس وزراء، وزيرة، أمين عام، سفيرة، محافظ، مدير عام، رئيس بلدية)، أم التشريعية (نائب رئيس لمجلس النواب، نائب، عين)، أم القضائية (رئيس محكمة، قاضي).
- تجاوزت الخطابات الملكية، مع الكثير من مطالب القطاع النسائي في الأردن، فقد قدم هذا القطاع تحت مظلة اللجنة الوطنية لشؤون المرأة الأردنية لائحة مطالب أواخر عام 2011، من أهمها:
- أولاً: ضرورة تحقيق الموازنة التامة بين النصوص القانونية، وأحكام الدستور، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صادق عليها الأردن.
- ثانياً: التأكد من أن قانون الموازنة يأخذ بعين الاعتبار احتياجات كلا من المرأة والرجل عند إعداده، وأنه قد خصص الموارد اللازمة لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية.
- ثالثاً: ضرورة مراجعة القوانين لتتقيتها من كل ما يشوب العدالة والمساواة، أو ما لا يتناسب مع متطلبات المجتمع التشريعية في هذه المرحلة من حياة المجتمع والدولة، أو لا يحمي بالقدر الكافي الحقوق الدستورية.
- رابعاً: تعديل وتطوير بعض النصوص، وإضافة بعض القوانين مثل قانون تنظيم الحق في مخاطبة السلطات العامة، وقانون إنشاء المحكمة الدستورية وقوانين متخصصة.
- خامساً: إعادة النظر في الأحكام المتعلقة بتخصيص مقاعد نيابية إضافية للنساء (كوتا) لتحقيق نسبة تمثيل لا تقل عن 30%، وصولاً إلى تحقيق هدف المساواة.
- سادساً: تفعيل أحكام قانون الجنسية الأردني، بما يكفل الالتزام بتطبيق حكم القانون، الذي يضمن حق أبناء المرأة الأردنية في التمتع بجنسية أمهم، وذلك تطبيقاً للفهم والتفسير السليم لأحكام الدستور والقانون ومبادئ المساواة.
- ثبت نجاح المؤسسات والجمعيات والتنظيمات النسائية الأردنية في إقناع صانع القرار السياسي الأردني وكسب تأييده لقضايا المرأة.
- إن صورة المرأة الأردنية في الخطابات الملكية، كانت إيجابية بشكل واضح، فقد نظر إليها الملك باعتبارها شريكا حقيقيا ومهما إلى جانب الرجل في عملية البناء والتطوير والإصلاح والتحديث والتنمية، وأن الدولة الأردنية إذا أرادت أن ترتقي وتتقدم، فعليها أن لا تغفل نصفها الآخر.
- رغم النجاحات التي تحققت للمرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني، إلا أنه ما تزال هناك الكثير من المطالب التي تسعى وتتاضل المرأة الأردنية في سبيل تحقيقها، مثل زيادة الكوتا النسائية في مجلس النواب والمجالس البلدية، والقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، التي لا تزال موجودة حتى الآن في بعض الأنظمة والقوانين.

### التوصيات:

- في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها سابقاً، التي تبين بشكل واضح تحسن الواقع السياسي للمرأة الأردنية في عهد الملك عبد الله الثاني، إلا أن هناك العديد من الجوانب التي ذكرها الملك عبد الله الثاني في خطابه لم يتم تحقيقها وتجسيدها على أرض الواقع، وبناء على ذلك فإنه لا بد لمعالجة هذا الخلل من طرح مجموعة من التوصيات، التي قد تساعد على إعطاء المرأة الأردنية مزيداً من حقوقها السياسية، سواء في الأنظمة والقوانين والتشريعات، أم في المناصب السياسية العليا، ومن أهم هذه التوصيات:
- إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في التشريعات الأردنية، وذلك بمواصلة تطوير تلك التشريعات، وتعديلها بشكل دوري، وفقاً للظروف والظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.
- التقيد بالتزامات المملكة بالمواثيق والمعاهدات الدولية الخاصة بالمرأة، التي تم التصديق عليها، ومرت بكافة المراحل الدستورية، ونشرت في الجريدة الرسمية.
- اعتماد مبدأ النزاهة والعدالة والشفافية وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة في إجراءات التعيين والترقية في المناصب السياسية العليا والمتوسطة.
- قيام القطاع النسائي في الأردن ممثلاً بالجمعيات النسائية وأعضاء مجلسي النواب والأعيان والوزيرات، بإجراء دراسات مسحية ميدانية للأنظمة والقوانين والتشريعات والمناصب القيادية العليا في الدولة الأردنية، للوقوف على أهم المشاكل التي تقف في وجه المرأة

- الأردنية، وتحول دون تحسين واقعها السياسي، ومن ثم تقديم مقترحات وحلول لهذه المشاكل لصانع القرار الأردني والمتمثل بالملك عبد الله الثاني.
- على المرأة الأردنية نشر النظرة الملكية الإيجابية عن دورها ومكانتها في الحياة السياسية، من خلال وسائل الإعلام المختلفة، ووسائل التواصل الاجتماعي (الفيس بوك- تويتر- المدونات - المنتديات - يوتيوب)، مما يساهم في تصحيح المفاهيم الاجتماعية المغلوطة التي تحصر العمل السياسي بالرجل دون المرأة باعتباره أقدر منها على هذا العمل.
- على المرأة الأردنية أن تثبت صورتها الإيجابية التي طبعها بها الملك عبد الله الثاني، من خلال إخلاصها وتفانيها في الأعمال والمهام التي تناط بها.
- زيادة الوعي المجتمعي العام بأهمية الدور السياسي للمرأة الأردنية، مما يساعد في سهولة تقبل المجتمع للأفكار والتوجهات الملكية بهذا الخصوص.
- ضرورة تنسيق الجهود بين مختلف الفعاليات النسائية، لتقديم مرشحات للانتخابات النيابية والبلدية من ذوات الكفاءات، بحيث يعكس الصورة الإيجابية للمرأة الأردنية أمام الملك والمجتمع الأردني.

## المصادر والمراجع

### أولاً: الوثائق

- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الأولى لمجلس الأمة السادس عشر، عمان، 2010/11/28.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الثانية لمجلس الأمة الخامس عشر، عمان، 2008/10/05.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الأولى لمجلس الأمة الخامس عشر، عمان، 2007/01/02.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الرابعة لمجلس الأمة الرابع عشر، عمان، 2006/11/28.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الثانية لمجلس الأمة الرابع عشر، عمان، 2004/12/01.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الأولى لمجلس الأمة الرابع عشر، عمان، 2003/12/01.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الرابعة لمجلس الأمة الثالث عشر، عمان، 2000/11/25.
- خطاب العرش السامي في افتتاح الدورة الثالثة لمجلس الأمة الثالث عشر، عمان، 1999/11/01.
- الدستور الأردني.
- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016.
- قانون الانتخاب لمجلس النواب، رقم (25)، لسنة 2012.
- قانون الانتخاب لمجلس النواب، رقم (9) لسنة 2010.
- قانون الانتخاب المؤقت رقم (11) لسنة 2003.
- قانون الانتخاب لمجلس النواب، رقم (34) لسنة 2001.
- قانون البلديات رقم (14) لسنة 2007.
- كتاب التكليف السامي لحكومة الدكتور عدنان بدران، 2005/04/05.
- كتاب التكليف السامي لحكومة السيد فيصل الفايز، 2003/10/22.
- كتاب التكليف السامي الأول لحكومة المهندس علي أبو الراغب، 2000/06/19.
- كتاب التكليف السامي لحكومة عبد الرؤوف الروابدة، 1999/03/04.
- الميثاق الوطني الأردني 1991.

### ثانياً: الكتب

- خليل، م. (2009) التقرير الوطني للمملكة الأردنية الهاشمية بيجين+15، منشورات اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، عمان.
- اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة. (2004) خطة عمل التنمية السياسية للمرأة، عمان.
- المجالي، ع. (2004) التنمية السياسية والمرأة الأردنية: التوجهات الحالية والإمكانات المستقبلية، المؤتمر الوطني للتنمية السياسية والمرأة الأردنية، اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، عمان.

## ثالثاً: الدوريات

بلول، ص. (2009) التمكين السياسي للمرأة العربية بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، المجلد: 25، العدد: 2.  
العقيلي، م. (2005) التنمية السياسية في الأردن، دراسة في دور المرأة في المشاركة السياسية، مجلة النهضة، جامعة القاهرة، المجلد: 5، العدد: 1.

## رابعاً: المواقع الإلكترونية

حدادين، س. رؤية ملكية تركز على ضرورة تفعيل دور المرأة في الحياة السياسية: <http://www.documents and setting.co>  
الموقع الرسمي لدائرة الإحصاءات العامة: <http://www.dos.gov.jo>  
الموقع الرسمي للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة: <http://www.women.jo>  
الموقع الرسمي للملك عبد الله الثاني: <http://kingabdullah.jo>  
الموقع الرسمي لمجلس الأعيان الأردني: <http://www.senate.jo>  
الموقع الرسمي لمجلس الوزراء الأردني: <http://www.pm.gov.jo>

## The Effect of King's Speeches on the Political Situation of the Jordanian Women Era of King Abdullah II 1999/2015

*Yousef Salameh Almsai'din, Walid Abdel-Hadi Al Oweimer\**

### ABSTRACT

The study aims to examine the political impact of royal speeches on the Jordanian woman's political situation, in era of king Abdullah II (1999/2015). Through the royal speeches were looked into so as to find out how much they contributed in the enactment of laws and legislations which improve the women's political situation. The study also aims to identify how much his majesty responded to the demands of women's sector and the most important positions that women occupied during his majesty's region. The woman's political reality improved during his majesty region. Yet, this improvement did not include all areas. Thus, this study had a few recommendations, the most important of which are eliminating all forms of discrimination against women in Jordanian legislations, committing to international agreements about women, taking up honesty; justice; transparency and equality of opportunities, recognizing the obstacles that prevent improving the woman's political reality, increasing the societal awareness of the Jordanian woman's political role, and coordinating the women's activities in order to show apposite image of the woman in front of his majesty the king.

**Keywords:** The King's Speech, The Letter of Designation, Political Reality, Women.

\* Department of Basic and Applied Sciences, Zarqa University College, Balqa Applied University; and Political Science Department, Faculty of Arts, Mutah University, Jordan. Received on 7/8/2016 and Accepted for Publication on 17/1/2017.